أثر تخفيف الاعتبار الشخصي على المراكز القانونية للشركاء في شركة التوصية البسيطة بالنظام السعودي

د. النمش عبد الرحمن محمد يوسف

أستاذ مساعد بكلية الشريعة والقانون- جامعة حائل

المملكة العربية السعودية

(ISSN: 2537- 0758)

أثر تخفيف الاعتبار الشخصي على المراكز القانونية للشركاء في شركة التوصية البسيطة بالنظام السعودي

د. النمش عبد الرحمن محمد يوسف

مستخلص البحث:

يفضل كثير من أصحاب الأموال شركة التوصية البسيطة، بحكم أنها تتيح لهم ممارسة الأعمال التجارية من خلال مشاركتهم كشركاء موصون بشركة التوصية البسيطة، وذلك بوضع ثقتهم في الفريق المتضامن الذي له الخبرة والدراية التامة بضروب التجارة، كما أن بعض الأشخاص لا يمكنه التفرغ لممارسة الأعمال التجارية بنفسه، والبعض الآخر ممنوع نظاماً من ممارسة الأعمال التجارية، لذلك يلجؤون إلى هذا النوع من شركات الأشخاص– شركة التوصية البسيطة– فزادت أهميتها، علاوة على ما تقدم اهتمام الفقه الحديث بهذا الشكل من أشكال الشركات أعطى منحى آخراً للاهتمام بها لجمعها بين خصائص شركات الأموال، وشركات الأشخاص. لذلك جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على بيان مفهوم شركة التوصية البسيطة، وتبيان أركانها، وتوضيح أثر تخفيف الاعتبار الشخصي فيها سواء من حيث الخصائص، أو الأركان، أو التصرفات القانونية للشركاء، أو كيفية إدارتها، أسباب الانتهاء.

وبعد استيفاء مراحل الاستقصاء والتنقيب، توصل البحث إلى عدة نتائج، من أبرزها:

(١)قصر المنظم السعودي الأشكال النظام لشركات الأشخاص، في شركتي التضامن والتوصية البسيط، ولم يورد أحكاماً لشركة التضامن، بحكم عدم وجودها المادي.

(٢) ساوى المنظم السعودي بين فريق الشركاء المتضامن، والفريق الموصي في شركة التوصية البسيطة في المراكز القانونية في أسباب انقضاء الشركة.

(٣) إن انضمام الشريك الجديد إلى الشركاء في شركة التوصية البسيطة، يصبح في مركز قانوني جديد يرتب عليه ذات الالتزامات القانونية المترتبة على الشركاء القدامى، وذلك حينما يتحمل معهم المسؤولية القانونية عن ديون الشركة والتزاماتها واللاحقة على حد سواء.

(٤) أجاز للشركاء المتضامنين والموصين الاتفاق في عقد تأسيس الشركة، على تكوين جمعية عامة للشركة تمثل الفريقين من الشركاء.

(٥) يختلف المركز القانوني لفريق الشركاء المتضامنون عن المركز القانوني للشركاء الموصين من حيث اكتساب صفة التاجر، فيكتسب كل شخص في الفريق المتضامن صفة التاجر، أما الفريق الموصي فلا يكتسب صفة التاجر.

(٦) يختلف المركز القانوني لفريق الشركاء المتضامنون عن المركز القانوني للشركاء الموصين من حيث المسؤولية، فالشريك المتضامن يسأل عن ديون الشركة والتزاماتها مسؤولية مطلقة (غير محدودة)، بينما الشريك الموصي فلا يسأل عن ديون الشركة والتزاماتها إلا بمقدار حصته في الشركة.

الكلمات المفتاحية: أثر تخفيف، الاعتبار الشخصي، المراكز القانونية، الشركاء، شركة التوصية البسيطة، النظام السعودي.

The impact of reducing personal consideration on the legal positions of partners in a limited partnership in the Saudi law

Dr. Alnammash Abdul Rahman Muhammad Yousuf
Assistant Professor, College of Sharia and Law, University of Hail

Abstract:

Many people with money prefer a limited partnership, because it allows them to practice Business through their participation as limited partners in a limited partnership, by placing their trust in the joint-venture team that has full experience and knowledge of all types of trade, and some people cannot devote themselves to doing business on their own. Others are legally prohibited from practicing commercial business, so they resort to this type of partnership- the limited partnership- and its importance has increased. In addition to what was mentioned above, the interest of modern jurisprudence in this form of companies gave another direction to interest in it because it combines the characteristics of capital companies and financial companies. People

Therefore, this study came to shed light on the concept of the limited partnership, clarify its elements, and clarify the effect of reducing personal consideration in it, whether in terms of characteristics, elements, or legal actions of the partners, or how it is managed, or the reasons for its termination.

After completing the investigation and exploration stages, the research reached several results, the most notable of which are:

(1) The Saudi regulator limited the regulatory forms for partnerships,

(ISSN: 2537- 0758)

in the general partnership and simple partnership, and did not provide provisions for the general partnership, by virtue of its lack of physical existence

(2) The Saudi regulator equated the joint team of partners with the limited partner team in the limited partnership in the legal positions regarding the reasons for the company's dissolution.

(3) When the new partner joins the partners in the limited partnership, he becomes in a new legal position that entails the same legal obligations as the old partners, when he bears legal responsibility with them for both the company's debts and obligations and subsequent ones.

(4) The joint and silent partners were permitted to agree, in the company's articles of incorporation, to form a general assembly of the company to represent the two groups of partners.

(5) The legal status of a team of general partners differs from the legal status of limited partners in terms of acquiring the status of a merchant. Each person in the joint team acquires. the status of a merchant, while the limited party does not acquire the status of a merchant.

(6) The legal status of the team of general partners differs from the legal status of limited partners in terms of responsibility. The general partner is responsible for the company's debts. and obligations with absolute (unlimited) responsibility, while the silent partner is only responsible for the company's debts and obligations to the extent of his share in the company.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، إنه من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمد عبده ورسوله وصفيه من خلقه وخليله، نشهد أنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وكشف الله به الظلمة وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين، أما بعد: شهدت المملكة العربية السعودية نهضة تنموية عامة، شملت قطاع التجارة، والصناعة، والزراعة، تفاعل معها رواد الأعمال والمستثمرين، فتنادت رؤوس الأموال مع زيادة الأنشطة التجارية واتساع حجم التبادل التجاري، ومن ثم عمل التجار والمستثمرين على إنشاء وتأسيس الشركات لاستيعاب

أموالهم في تجمعات تجارية لا يستطيعون القيام بها لمفردهم، وحيث إن رأس المال يحذر المخاطر التجارية، عمل المنظم السعودي على تسهيل وتبسيط إجراءات إنشاء وتأسيس الشركات الصغير والمتوسطة دعماً وتشجيعاً لها، فكانت شركات الأشخاص هي الملاذ الآمن لرواد الأعمال ولأصحاب المشاريع التجارية الصغيرة والمتوسطة.

لأجل ذلك وضع المنظم السعودي قواعد نظامية، عمد بموجبها على تخفيف الاعتبار الشخصي في هذه الشركات، دعماً لاستقرارها وعدم تأثر المراكز القانونية للشركاء فيها، حيث لم يجعل وفاة الشريك، أو خروجه، أو إخراجه، أو انسحابه، أو فتح أي إجراء من إجراءات التصفية تجاهه وفقاً لنظام الإفلاس سبباً من أسباب انتهائها.

حرصاً من السلطة التنظيمية وما توليه من اهتمام بالشركات، وضرورة مواكبة واقع العصر، فقد صدر نظام الشركات الجديد الصادر بالمرسوم الملكي (م/١٣٢)، وتاريخ ١/ ١٢/ ١٤٤٣هـ، ليضفي بعدا جديدا في معالجة قضايا الشركات المعاصرة والتي أغفلتها الأنظمة السابقة، ونقل الشركات في المملكة إلى درجة تتلاءم مع متطلبات الحياة التجارية محلياً ودولياً، حيث تلعب الشركات (الأشخاص والأموال وذات الطبيعة المختلطة) دوراً بارزاً في دفع عجلة الاقتصاد الوطني، وهي شركات دعت إليها الحاجة، ومن بين القضايا التي عالجها المنظم في هذا النظام، تخفيف الاعتبار الشخصي لشركات الأشخاص ليضفي بعدا جديداً لريادة الأعمال، وإفساح المجال لرأس المال الشبابي الانخراط في البيئة التجارية والاستثمارية الجديدة بتكون الشركات، دون أن يشترط لتأسيسها حداً من المال، كما أن المنظم وضع قواعد جديدة تنظم تقديم الحصص في الشركات، فسمح لبعض الشركات بقبول المشاركة بحصة العمل في الوقت الذي منع فيه شركات أخرى من المساهمة بحصة العمل.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى عدة نقاط:

أولاً: تسليط الضوء على الموضوع للتعرف عليه، والوقوف على الأحكام القانونية فيما يتعلق بشركة التوصية البسيطة كأحد أشكال شركات الأشخاص في النظام السعودي، حيث إن المنظم ألغى شركة المحاصة التي كانت منظمة ضمن أنظمة الشركات السابقة.

ثانياً: تبيان مفهوم شركة التوصية البسيطة، وخصائصها التي تميزها عن شركات شركة التضامن، وشركات الأموال.

ثالثاً: الوقوف على الآثار المترتبة على تخفيف الاعتبار الشخصي في هذه الشركة

(ISSN: 2537- 0758)

بالنظام السعودي.

رابعاً: معرفة المراكز القانونية للشركاء في شركة التوصية البسيطة بعد تخفيف الاعتبار الشخصي فيها.

خامساً: رسم الحدود والفواصل للشركاء في شركة التوصية البسيطة، وتوضيح مراكزهم القانونية بعد تخفيف الاعتبار الشخصي في هذه الشركة.

أهمية موضوع البحث:

تكمن أهمية موضوع البحث في النقاط الآتية:

(١) اهتمام المملكة العربية بالشركات التجارية، وتمكين رواد الأعمال من مزاولة الأعمال التجارة، والاستفادة من تجمع رؤوس الأموال في المشاريع الكبيرة التي يعجز الأشخاص منفردين القيام بها.

(٢) كما تأتي أهمية البحث من متعلقه، حيث يعد تسهيل وتبسيط إجراءات الشركات التجارية الصغيرة والمتوسطة حافزاً لبيئة الأعمال التجارية وداعماً للاستثمارات بالدولة، وهذا أمر تمليه الضرورة التجارية.

(٣) حاجة المملكة العربية السعودية، إلى وضع نظام شامل يضم القواعد القانونية المنظمة للشركات التجارية بشكل مستقل.

(٤) تعد شركة التوصية البسيطة من الشركات التجارية بالشكل في النظام السعودي، فهي تمثل بيئة اجتماعية عائلية تتمثل في التعاون بين الشركاء المتضامنين، ومدخل استثمار للفريق الموصي، وذلك من خلال تضافر الجهود المبذولة لتحقيق أهداف المشروع.

(٥) التطورات المتسارعة التي شهدتها الأنظمة بالمملكة تماشياً مع رؤية ٢٠٣٠م، لتوفير بيئة تجارية بديلة محفزة وداعمة لرأس المال الوطني وجاذبة لرأس المال الأجنبي لخدمة الاقتصاد الوطني.

(٦) توفير بيئة نظامية حاضنة ومحفزة، وتعزيز قيمة الشركات وتنمية نشاطها للإسهام في خدمة الاقتصاد الوطني، وتشجيع نموء الاستثمار.

مشكلة البحث:

تعد شركة التوصية البسيط كأحد أشكال شركات الأشخاص أكثر الموضوعات أهمية لتعلقها بالأنشطة التجارية، ومن ناحية أخرى تعد ذات حساسية بالغة بالنسبة للشركات الصغيرة والمتوسطة من حيث إدرار الأرباح، كما أن القيود الواردة عليها في الأنظمة السابقة هي الأخرى تزيد من عدم انفتاح الشباب واستيعاب أموالهم في مثل هذه

الشركات، لذلك يمكن تلخيص مشكلة البحث في عدد من النقاط التي تبدو على الوجه الآتي:

تتمثل إشكالية الدراسة، في: أن المنظم السعودي ساير الفقه القانوني في تشديد الاعتبار الشخصي على شركات الأشخاص بشكل عام بأنظمة الشركات السابقة، وهي نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي (م/٦)، وتاريخ ١٣٨٥/٣/٢٢هـ، ونظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي (م/٣)، وتاريخ ١٤٣٧/١/٢٨هـ، وتبنى ذات الفكرة التي تقوم عليها شركات الأشخاص بشكل في الفقه القانوني. غير أنه عدل عن هذا التوجه وعمل على تخفيف الاعتبار الشخصي بشركات الأشخاص في نظام الشركات الجديد الصادر بالمرسوم الملكي (م/١٣٢)، وتاريخ ١٤٤٣/١٢/١هـ، مما جعل الباحث يستقصى أسباب العدول وأثرها من التشديد إلى التخفيف، وذلك من خلال إبداء عدد من التساؤلات الرئيسة على الوجه التالي:

أولاً: ما هي شركة التوصية البسيطة التي أوردها المنظم السعودي وبين أحكامها بنظام الشركات الصادر في العام ١٤٤٣هـ؟

ثانياً: ما هو أثر هذا التخفيف على شركة التوصية البسيطة من حيث:

(أ)- خصائص شركة التوصية البسيطة؟

(ب)- تكوين شركة التوصية البسيطة؟

(ج)- كيفية إدارتها شركة التوصية البسيطة؟

(د)- كيفية انضمام الشركاء، أو خروجهم أو إخراجهم أو انسحابهم، أو فتح إجراء من إجراءات التصفية تجاههم؟

ثالثاً: ما هي حدود المسؤولية القانونية المترتبة على الشركة والشركاء بعد تخفيف الاعتبار الشخصي في هذه الشركة؟

رابعاً: ما هي أسباب انقضاء شركة التوصية البسيطة بعد تخفيف الاعتبار الشخصي في هذه الشركة؟

خامساً: هل يختلف المركز القانوني للشريك في شركات التوصية البسيطة بعد تخفيف الاعتبار الشخصي عن المراكز القانونية للشركاء قبل التخفيف؟ وللإجابة عن هذه التساؤلات قمنا بوضع خطة لمعالجة هذا الموضوع على النحو التالي.

حدود الدراسة: تتمثل حدود هذه الدراسة فيما يأتي:

- **الحدود الزمانية:** ٢٠٢٣م.
- **الحدود المكانية:** المملكة العربية السعودية.

(ISSN: 2537- 0758)

- **الحدود الموضوعية:** شركة التوصية البسيطة في النظام السعودي.

منهج البحث:

يعتمد الباحث في هذا البحث ما يناسبه من أساليب دراسية، وهي المنهج الوصفي التحليلي المقارن، بحيث نقوم بعرض المواد القانونية الواردة في نظام الشركات السعودي، وتحليل تلك النصوص ومقارنتها للوصول إلى قاعدة موحدة، وتقسيم الكل إلى أجزاء، ورد الشيء إلى عناصره وتفكيك رموزه وغوامضه. والأسلوب الاستقرائي، وذلك بتتبع الأجزاء للوصول إلى قاعدة كلية. والأسلوب التأصيلي، بإرجاع كل رأي أو مسألة إلى أصولها وتوثيق المعلومة من مواردها. والأسلوب الاستنباطي، وهو الاستنتاج من القواعد المسلمة أموراً أخرى. والأسلوب النقدي، وذلك بتقويم الرأي، أو الدليل والحكم عليه.

بناء على ما تقدم ارتأينا أن تكون خطة البحث متسقه مع طبيعته ومضمونه لتغطى الجوانب المتعلقة بموضوع البحث، وبذلك فقد قسمنا البحث إلى جزئيين: الجزء الأول يتعلق بشركة التضامن باعتبارها النموذج الأمثل لشركات الأشخاص، والجزء الثاني يتعلق بشركة التوصية البسيطة بحيث أنها تقوم على شق شخصي وآخر مالي، وذلك على ما هو آت:

الدراسات السابقة:

دراسة بعنوان: آثار فكرة الاعتبار الشخصي على المركز القانوني للشريك في شركات الأشخاص، عبدالله تركي حمد العيال، مجلة الكويت للعلوم الاقتصادية، العدد(٢٦)، حزيران ٢٠١٧م، هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الأحكام العامة لفكرة الاعتبار الشخصي في شركات الأشخاص، بينما تختلف هذه الدراسة عن دراستنا في أن درستنا تناولت آثار تخفيف المنظم السعودي للاعتبار الشخصي في شركة التوصية البسيطة، وأن دراستنا تميزت بالحداثة والجدة حيث إنها في العام ٢٠٢٣م، بينما الدراسة السابقة كانت في العام ٢٠١٧م، كما أن دراستنا وفق الأنظمة السعودية الحديثة، ومن حيث المكان فدراستنا بالمملكة العربية السعودية، بينما الدراسة السابقة على دولة الكويت.

هيكل الدراسة:

بناء على ما تقدم ارتأينا أن تكون خطة الدراسة متسقه مع طبيعتها ومضمونها لتغطى الجوانب المتعلقة بموضوع الدراسة، وبذلك فقد قسمنا الدراسة إلى جزئيين: الجزء الأول يتعلق بماهية شركة التوصية البسيطة، والجزء الثاني يتعلق بالأحكام الخاصة

بشركة التوصية البسيطة بحيث أنها تقوم على الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الشركاء، وذلك على ما هو آت:

المبحث الأول
ماهية شركة التوصية البسيطة
المطلب الأول
مفهوم شركة التوصية البسيطة

تصدى نظام الشركات السعودي لتعريف شركة التوصية البسيطة في المادة (٥١)، فعرفها بالآتي: شركة تتكون من فريقين من الشركاء، فريق يضم على الأقل شريكاً من ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية يكون مسؤولاً شخصياً في جميع أمواله وبالتضامن عن ديون الشركة والتزاماتها، وفريق آخر يضم على الأقل شريكاً من ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية موصياً لا يكون مسؤولاً عن ديون الشركة والتزاماتها إلا في حدود حصته في رأس مال الشركة، ولا يكتسب الشريك الموصي صفة التاجر[١].

هذا النوع من الشركات هو المفضل لدى التجار الذين لهم خبرة ممتازة بشؤون التجارة، أو الأشخاص الموهوبين في شؤون الصناعة والاختراع، وليس لهم مالاً يستغلونه في استثمار أموالهم، فيلجؤون لأصحاب المال لتزويدهم من الشركاء الموصين، ويتحملون هم مخاطر الاستغلال التجاري وتكون مسؤوليتهم تضامنية مطلقة[٢].

تمتاز شركة التوصية البسيطة بأن الشركاء فيها فريقين:

الفريق الأول: الشركاء المتضامنون: يتمتع فريق الشركاء المتضامنون في شركة التوصية البسيطة بذات المركز القانوني الذي يتمتع به الشريك في شركة التضامن، فيكتسب الشريك فيها صفة التاجر، وله الحق في إدارة الشركة، وإدراج اسم أحد الشركاء أو أكثر في عنوان الشركة، ويسألون مسؤولية تضامنية ومطلقة عن ديون الشركة والتزاماتها.

الفريق الثاني: الشركاء الموصون: يظهر دور فريق الشركاء الموصون، دور الرأسمالي الممول لنشاط الشركة، فيلتزمون بتقديم المال فقط، وبذلك لا يكتسبون صفة التاجر، وليس لهم الحق في إدارة الشركة، ولا ترد أسماؤهم في عنوان الشركة، ولا يسألون عن ديون الشركة والتزاماتها.

---

[١]- المادة (٥١) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

[٢]- أصول القانون التجاري المصري، د. فريد مشرقي، مرجع سابق، ص١٦٨.

(ISSN: 2537- 0758)

بناء على ما تقدم، عد المنظم السعودي شركة التوصية البسيطة من الشركات القائمة على الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الشركاء، فالشريك الموصي يثق في الشريك المتضامن من حيث مقدرته على إدارة الشركة بطريقة سليمة، كما أن الشريك المتضامن يثق في الشريك الموصي من حيث ملاءته المالية، وبذلك يلتزم بوفاء تعهداته نحو الشركة بتقديم المال اللازم لها وتمويلها في الأوقات المحددة لتقوم بمباشرة نشاطها على أكمل وجه[٣].

المطلب الثاني
أثر تخفيف الاعتبار الشخصي على خصائص ومميزات شركة التوصية البسيطة

تقدم آنفاً أن شركة التوصية البسيطة، تتشابه مع شركة التضامن من حيث القواعد والأحكام، والفرق بين الشركتين يبدو في أن شركة التوصية البسيطة تتكون من فريقين من الشركاء، فريق متضامن وفريق موصي، مع اختلاف المراكز القانونية للفريقين من حيث المسؤولية التضامنية، وغير المحدودة للفريق المتضامن عن ديون والتزامات الشركة.

نظراً لاختلاف المراكز القانونية للفريقين من الشركاء في هذه الشركة، تختلف خصائص شركة التوصية البسيطة عن شركة التضامن، ولتبيان هذا الاختلاف نتناول تفصيل خصائص شركة التوصية البسيطة بعد تخفيف الاعتبار الشخصي فيها على النحو التالي:

(أ)- عنوان الشركة: يكون لكل شركة عنوان يميزها عن أشكال الشركات والمؤسسات الأخرى[٤]، والأصل أن عنوان شركة التوصية البسيطة يتميز بأنه لا يشتمل إلا على أسماء فريق الشركاء المتضامنون، أما فريق الشركاء الموصون فلا يجوز إدراج أسماؤهم فيه[٥].

أوردت المادة (١/٥) أحكام وقواعد اختيار اسم الشركة، ونصت على: (يكون لكل شركة اسم تجاري باللغة العربية أو بلغة أخرى ويجوز أن يكون الاسم مشتقاً من

---

[٣]- الوجيز في الشركات التجارية وأحكام الإفلاس، د. عدنان بن صالح العمر، ط٥-١٤٤٤هـ، ص١٦٢.

[٤]- القانون التجاري، د. علي حسن يونس، مرجع سابق، ص٣١٢.

[٥]- القانون التجاري البري، د. هشام فرعون، مرجع سابق، ص٢٤١.

غرضها، أو اسماً مميزاً، أو اسم واحد، أو أكثر من الشركاء أو المساهمين فيها الحاليين أو السابقين، أو منها معاً، مع مراعاة ألا يكون مخالفاً لنظام الأسماء التجارية والأنظمة الأخرى واللوائح المعمول بها في المملكة)[٦].

ساوى المنظم السعودي بعد تخفيف الاعتبار الشخصي في شركة التوصية البسيطة بين اسم الشركة باللغة العربية، أو بلغة أخرى غير العربية، كما أجاز أن يكون اسم الشركة أن يكون مشتقاً من غرضها، أو مميزاً لها، سواء كان من أسماء أحد الشركاء أو المساهمين، الحاليين أو السابقين، أو منهما معاً، مع عدم مخالفة أحكام نظام الأسماء التجارية والأنظمة الأخرى.

ولاختيار اسم الشركة قواعد تختلف بحسب ما إذا كانت الشركة من شركات الأشخاص أو من شركات الأموال[٧]. في شركات الأشخاص قد يكون الاسم عبارة عن اسم أحد الشركاء مع إضافة كلمة (وشركاؤه) للدلالة على أن شخصية الشركة مستقلة عن شخصية الشركاء[٨]. وفي نطاق شركات الأموال فإن اسم الشركة يستمد غالباً من الغرض الذي أنشأت من أجله الشركة. غير أن المنظم السعودي حسب التوجه الجديد الذي سلكه في التخفيف من الاعتبار الشخص في شركات الأشخاص، لم يشترط أن يحتوي اسم الشركة على أسم أحد الشركاء، وبذلك ساوى بين شركات الأموال وشركات الأشخاص في اختيار اسم الشركة.

ولاسم الشركة أهمية كبرى في تمييز الشركة عن غيرها من الأشخاص المعنوية، فضلاً عن أنه يستخدم للتوقيع به على كافة الالتزامات التي تبرمها الشركة.

يثبت الحق في ملكية الاسم للأسبق في استعماله، بشرط أن يكون الاستعمال ظاهراً، إلا أنه حق نسبي يقتصر على نوع التجارة التي تزاولها الشركة. وللشركة الحق في حماية اسمها التجاري من الاعتداء عليه إذا استخدمه شخص آخر تأسيساً على دعوى المنافسة غير المشروعة[٩].

(ب)- عدم اكتساب الشريك الموصي صفة التاجر: لا يكتسب الشريك الموصي صفة التاجر بانضمامه لشركة التوصية البسيطة مالم تثبت له هذه الصفة من قبل التحاقه

---

[٦]- المادة (١/٥) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

[٧]- الوجيز في النظام التجاري السعودي، د. سعد يحي، مرجع سابق، ص١٦٩.

[٨]- الموسوعة التجارية والمصرفية، د. محمود الكيلاني، مرجع سابق، ص٤٥.

[٩]- مبادئ القانون التجاري السعودي، د. محمد أحمد سويلم، مرجع سابق، ص٢٢٠.

(ISSN: 2537- 0758)

بشركة التوصية البسيطة ضمن فريق الشركاء المتضامن، على عكس الشريك المتضامن في هذه الشركة[١٠]، إن انضمامه للشركة ضمن فريق الشركاء المتضامن، يجعله في ذات المركز القانوني للشريك المتضامن في شركة التضامن، ومن ثم يكتسب صفة التاجر بمجرد انضمامه للشركة بمعية الفريق المتضامن[١١].

يترتب على عدم اكتساب الشريك الموصي في شركة التوصية البسيطة، عدم فتح أي إجراء من إجراءات التصفية وفقاً لنظام الإفلاس، وأن مسؤوليته عن ديون الشركة والتزاماتها محدودة بمقدار حصته في رأس مال الشركة، كما يترتب على عدم اكتساب الشريك الموصي صفة التاجر، أنه يجوز للأشخاص الممنوعين نظاماً من ممارسة الأعمال التجارية، أن يكونوا شركاء موصين في شركة التوصية البسيطة[١٢].

الشريك الموصي الذي يسهم بحصة في شركة التوصية البسيطة، لا يهدف فقط إلى مجرد توظيف أمواله، بل له نية المشاركة في المشروع التجاري، هرباً من القيود النظامية التي تمنعه من مزاولة مهنة التجارة، لذلك يعرض أمواله للمخاطر التجارية، بتحمل الآثار المترتبة على هذه النية من حقوق والتزامات المشاركة في الأرباح والخسائر، وإدارة الشركة، والإشراف والرقابة عليها، وبذلك يعد التزامه التزاماً تجارياً يخضع للقواعد والأحكام التجارية العامة التي تنظم التزامه، فتسري عليه قواعد النظام التجاري من اثبات، واختصاص قضائي للمحاكم التجارية[١٣].

(ج)- المسؤولية المحدودة للشريك الموصي: تصدى المنظم السعودي بالمادة (١/٥١) من نظام الشركات، لمسؤولية الشريك الموصي في شركة التوصية البسيطة، فنصت على ألا يكون الشريك الموصي مسؤولاً عن ديون الشركة والتزاماتها إلا بمقدار حصته في رأس مال الشركة، على النقيض من المركز القانوني للشركاء المتضامنين، حيث إنهم يسألون مسؤولية شخصية وتضامنية عن ديون والتزامات الشركة.

---

[١٠]- القانون التجاري السعودي، د. محمد حسن الجبر، مرجع سابق، ص٢٦٦.

[١١]- المادة (١/٥١) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

[١٢]- القانون التجاري المصري، د. ثروت عبد الرحيم، مرجع سابق، ص٣٣٦.

[١٣]- القانون التجاري السعودي، د. عبد الهادي الغامدي، مرجع سابق، ص٢٢٩.

يترتب على مسؤولية الشريك الموصي في شركة التوصية البسيطة، أن فتح أي إجراء من إجراءات التصفية، لا يستتبع فتح إجراء من هذه الإجراءات ضد الشريك الموصي ولا اعلان إفلاسه[١٤].

المنظم السعودي لم ينص صراحة على نوع الحصة التي يمكن أن يقدمها الشريك الموصي في شركة التوصية البسيطة، غير أن مسؤوليته المحدودة عن ديون الشركة والتزاماتها بمقدار حصته في رأس مال الشركة، وحرمانه من إدارة الشركة، يقتضي أن تكون حصته من مال– نقدية أو عينية أو الاثنين معاً– وبذلك لا يصح أن يكون الشخص شريكاً موصياً بمجرد عمل يقدمه بالشركة.

أوضحت المادة (١/٥١) من نظام الشركات، مسؤولية الشريك الموصي أن مسؤولية الشريك الموصي بمقدار حصته في رأس مال الشركة، علماً بأن الحصص التي يكون منها رأس مال الشركة، وفقاً لنص المادة (٣/١٣) من نظام الشركات السعودي، هي الحصة النقدية، أو العينية، أو الاثنين معاً[١٥].

استبعدت المادة (٢/١٣) من نظام الشركات السعودي الحصة بالعمل في شركات الأشخاص، وحصرتها في شركات الأموال– شركة المساهمة وشركة المساهمة المبسطة– وبذلك فإن الحصة بالعمل للشريك الموصي في شركة التوصية البسيطة لا تكون إلا في حال قيام الشريك بعمل الإدارة الداخلية، ويتعين أن تكون هذه الحصة إضافية إلى جانب حصته المالية.

يلتزم الشريك الموصي بتقديم حصته في الشركة بمجرد إبرام العقد ما لم يعين ميعاد محدد، فإذا قدم الشريك الموصي حصته كاملة برئت ذمته من الالتزام أمام الشركة، ولم يعد مسؤولاً أمام الدائنين بشيء، حيث تتحدد مسؤوليته بمقدار ما قدمه من حصة في رأس مال الشركة.

---

[١٤]– القانون التجاري السعودي، د. محمد حسن الجبر، مرجع سابق، ص٢٦٨.

[١٥]– المادة (٣/١٣) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

(ISSN: 2537- 0758)

المطلب الثالث

أثر تخفيف الاعتبار الشخصي على أركان شركة التوصية البسيطة

تخضع شركة التوصية البسيطة لذات الأحكام التي تخضع لها سائر أشكال الشركات في النظام السعودي، من حيث توافر الأركان الموضوعية العامة للشركة، وهي الرضا والمحل والسبب والأهلية، والأركان الموضوعية الخاصة، التي تضفي عليها الطابع المميز لها وتظهر خصائصها الذاتية، وهذه الشروط هي تعدد الشركاء، تقديم الحصص في رأس المال، اقتسام الربح والخسارة، نية المشاركة[١٦]، والأركان الشكلية التي أخضع المنظم السعودي جميع أشكال الشركات لها، وهي الكتابة والقيد والشهر لدى السجل التجاري.

تتشابه شركة التوصية البسيطة في كثير من أحكامها وقواعدها مع شركة التضامن، غير أنها تختلف عن شركة التضامن في أنها تتكون من فريقين من الشركاء، فريق يضم الشركاء المتضامنون، وفريق يضم الشركاء الموصون[١٧].

نظام الشركات القديم، لا يلزم أن يشتمل عقد تأسيس شركة التوصية البسيطة على أسماء الشركاء الموصين، بينما اقتصر على اشتمال عقد التأسيس فقط على تعريف كاف بالحصص التي تعهد بها الفريق الموصي من الشركاء وبيان قيمتها، لكن المنظم ضمن توجهه الجديد بتخفيف الاعتبار الشخصي في شركات الأشخاص، سلك منحى حديداً بالنسبة لأسماء الشركاء وبياناتهم من الفريقين، فاشترط ضرورة اشتمال عقد تأسيس شركة التوصية البسيطة على أسماء الشركاء– المتضامنين والموصين– وبياناتهم على حد سواء، وحيث إن الشركتين– التضامن والتوصية البسيطة– تتشابهان من حيث القواعد والأحكام، أحال المنظم أحكام شركة التوصية البسيطة إلى القواعد والأحكام المنظمة لشركة التضامن فيما لم يرد به نص خاص في شركة التوصية البسيطة[١٨].

---

[١٦]– القانون التجاري المصري، د. ثروت عبد الرحيم، مرجع سابق، ص٢٣٩.

[١٧]– المادة (١/٥١) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

[١٨]– المادة (٣/٥١) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

المبحث الثاني
أثر تخفيف الاعتبار الشخصي على التصرفات القانونية في شركة التوصية البسيطة

تمتاز شركة التوصية البسيطة بخصائص شركات الأشخاص التي تقوم على الاعتبار الشخصي، على نحو يكون اعتبار الشريك ملحوظ، سواء كان شريكاً موصياً أو متضامناً، لذلك لا يجوز للشريك التنازل عن حصته للغير إلا بموافقة جميع الشركاء.

تصدت المادة (٥٦) من نظام الشركات للأحكام المنظمة لتنازل الشريك عن حصته في الشركة، سواء كان التنازل لمصلحة أحد الشركاء–موصياً أو متضامناً– أو كان لمصلحة الغير، ولمعرفة هذه الأحكام نستجليها على ما هو آت:

أولاً: تنازل الشريك– موصياً كان أو متضامناً– عن حصته للغير: يقتضي الأصل العام في شركة التوصية البسيطة، أنه لا يجوز للشريك المتضامن أن يتنازل عن حصته للغير، وذلك أن شخصية الشريك محل اعتبار، غير أن المنظم السعودي اتخذ موقفاً جديداً مغايراً للأصل العام، وذلك حينما خفف الاعتبار الشخصي في شركات الأشخاص التي من ضمنها شركة التوصية البسيطة، وعليه تتغير المراكز القانونية للشركاء تبعاً لتغيير موقف المنظم مما عليه الفقه القانوني[١٩].

نصت المادة (٣/٥٦) من النظام على ما يلي: يجوز للشريك المتضامن أن يتنازل عن كل حصته، أو بعضها لمصلحة شريك موص أو للغير، وفقاً لحكم المادة السادسة والخمسون في فقرتها الثانية. وقد أورد المنظم الفقرة الثانية للمادة السادسة والخمسون على النحو الآتي: يجوز للشريك الموصي أن يتنازل عن حصته، أو بعضها للغير، بعد موافقة جميع الشركاء المتضامنين، ومالكي أغلبية رأس المال الخاص بالشركاء الموصين، ما لم ينص عقد تأسيس الشركة على غير ذلك[٢٠].

أجازت المادة (٥٦) بفقرتيها الثانية والثالثة، تنازل الشريك عن حصته للغير، سواء كان متضاماً أو موصياً، وذلك بشرط موافقة جميع الشركاء المتضامنين، وأغلبية مالكي رأس المال الخاص بالشركاء الموصين، وبما أن شركة التوصية البسيطة قائمة على الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الشركاء، فمن الطبيعي أن يشترط المنظم موافقة

---

[١٩]– الوجيز في قانون الشركات، د. خديجة مضي، ط٢، ٢٠١٩م، ص٨٨.

[٢٠]– المادة (٢/٥٦–٣) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

(ISSN: 2537- 0758)

جميع الشركاء المتضامنين، تحسباً لدخول شركاء جدد ليس لهم الثقة أو الأهلية اللازمة لتحمل التزامات الشركة.

ثانياً: تنازل الشريك الموصي عن حصته لأحد الشركاء: سبق أن ارتأينا تخفيف الاعتبار الشخصي المعتبر في شركات الأشخاص، ولا سيما شركة التوصية البسيطة، وتماشياً مع توجه المنظم السعودي بتخفيف الاعتبار الشخصي في هذه الشركات، سمح المنظم بتنازل الشريك الموصي عن حصته لأي من الشركاء في هذه الشركة– سواء كان الشريك المتنازل له من الفريق المتضامن أو من الفريق الموصي– دون موافقة فريق معين من الشركاء، حيث نصت المادة (١/٥٦) من نظام الشركات على: يجوز للشريك الموصي أن يتنازل عن كل حصصه أو بعضها لأي من الشركاء الآخرين في الشركة[٢١].

على غرار ما سبق يتعين مراعاة أن الشريك الموصي المتنازل عن حصته، ليس هو الوحيد ضمن فريق الشركاء الموصون، وإلا سنكون أمام شركة تضامن واقعية.

ثالثاً: تنازل الشريك المتضامن عن حصته لأحد الشركاء: منح المنظم السعودي الشريك المتضامن حق التنازل عن حصته لأحد الشركاء– سواء كان المتنازل لمصلحته من الفريق المتضامن أو من الفريق الموصي– أو الغير، غير أن المنظم مراعاة للاعتبار الشخصي الذي يرتب المسؤولية الشخصية والتضامنية وغير المحدودة للشريك المتضامن عن ديون الشركة والتزاماتها، اشترط لصحة تنازل الشريك المتضامن عن حصته، موافقة جميع الشركاء المتضامنين على التنازل، وموافقة أغلبية الشركاء الموصين المالكين لرأس المال الخاص بالفريق الموصي، ما لم ينص عقد تأسيس الشركة على غير ذلك.

وعلى النقيض لنص المادة (٣/٥٦)[٢٢] من نظام الشركات، فإنه لا يتطلب لتنازل الشريك المتضامن لشريك متضامن آخر في الشركة، أي قيد أو شرط، حيث إن الطرفين في مركز قانوني واحد، إذ كلاهما شريك متضامن، ومسؤوليته غير محدودة عن ديون

---

[٢١]– المادة (١/٥٠) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

[٢٢]– المادة (٣/٥٦) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

الشركة والتزاماتها، وهذا لا يخل بمبدأ الاعتبار الشخصي للشركاء المتضامنين حتى بعد تخفيف المنظم لهذا الاعتبار في تلك الشركة.

رابعاً: ادخال شريك جديد في شركة التوصية البسيطة: عالج المنظم السعودي ادخال شركاء جدد إلى شركة التوصية البسيطة– متضامنين أو موصين– بالاستناد إلى نص المادة (٥/٥٦)، حيث وردت عباراتها على النحو التالي: يجوز ادخال شركاء متضامنين أو موصين إلى الشركة، بعد موافقة جميع الشركاء المتضامنين دون الحاجة إلى الحصول على موافقة الشركاء الموصين، وذلك مالم ينص عقد تأسيس الشركة على غير ذلك[٢٣].

اشترط المنظم السعودي، موافقة فريق الشركاء المتضامنين دون فريق الشركاء الموصين عند ادخال شركاء جدد، وهذا أمر تمليه طبيعة المسؤولية في شركة التوصية البسيطة، حيث إن الفريق المتضامن تشترط مسؤوليته، لقيام الشركة على اعتبار شخصية هذا الفريق في الشركة، وبذلك مسؤولية هذا الفريق المتضامن مسؤولية تضامنية وغير محدودة عن ديون الشركة والتزاماتها، بعكس الفريق الموصي الذي تنعقد مسؤوليته في حدود ما قدمه من حصة في الشركة دون أن تمتد المسؤولية إلى أموالهم الخاصة.

المبحث الثالث: أثر تخفيف الاعتبار الشخصي على إدارة شركة التوصية البسيطة

يتولى إدارة شركة التوصية البسيطة، شريك واحد أو أكثر من فريق الشركاء المتضامنين[٢٤]، وبذلك يستأثر الشركاء المتضامنون بإدارة الشركة كنتيجة طبيعية لحظر تدخل الشركاء الموصون في إدارة الشركة الخارجية وقصر دورهم– لمن يشارك في الإدارة– في الإدارة الداخلية للشركة[٢٥].

---

[٢٣]– المادة (٥/٥٦) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

[٢٤]– شرح القانون التجاري المصري، د. محمد صالح، ج١، مطبعة فتح الله إلياس نوري وأولاده بمصر، ١٣٥٧هـ– ١٩٣٨م، ص٢٣٧.

[٢٥]– الشركات التجارية، د. سامي عبد الباقي أبو صالح، ٢٠١٣م، ص١٧٨.

(ISSN: 2537- 0758)

يخضع المدير أو المديرون، لذات النظام القانوني الذي يخضع له مدير شركة التضامن من حيث تعيينه وعزله وسلطته ومسؤوليته، أو تسيير أعمال الشركة، أو سلطاته[٢٦].

ولمزيد من التفصيل عن إدارة الشركة نتناولها على الوجه التالي:

المطلب الأول

أعمال الإدارة الخارجية لشركة التوصية البسيطة

تصدى المنظم السعودي لحظر أعمال الإدارة الخارجية في المادة (٢/٥٣)، إذ نصت على: لا يجوز للشريك الموصي التدخل في أعمال الإدارة الخارجية ولو صدر له توكيل، فإن تدخل كان مسؤولاً شخصياً في جميع أمواله وبالتضامن عن ديون الشركة والتزاماتها التي ترتب على ما أجراه من أعمال[٢٧].

لم يحدد المنظم السعود المقصود بأعمال الإدارة الخارجية، غير أن الفقه القانوني يعين نطاق الحظر على أعمال الإدارة الخارجية تمثيل المدير للشركة أمام الغير، فلا يجوز للشريك الموصي أن يشتري أو يبيع أو يقترض باسم الشركة.

مخالفة الشريك الموصي لهذا المنع، يجعله مسؤولا في مواجهة الغير، وبالتضامن في جميع أمواله عن ديون الشركة والتزاماتها، ويجوز للشركاء المتضامنين الرجوع عليه بالمسؤولية عند قيامة بأعمال الإدارة الخارجية ولو بتوكيل منهم أو علمهم وموافقتهم بذلك، ولو تجاوزت الالتزامات مقدار حصته في الشركة، ويظل مسؤولاً بمقدار حصته عن الالتزامات الأخرى بوصفه شريكاً موصياً[٢٨].

تتجلى الحكمة من حظر الإدارة الخارجية على الشركاء المتضامنين، في أن فريق الشركاء المتضامنين مسؤول مسؤولية مطلقة وتضامنية، ومن ثم لا يخشى اندفاعهم وتورطهم في تصرفات قد تعرض أموالهم الشخصية للضياع، وعلى النقيض بالنسبة للشريك الموصي، قد يندفع في أعمال المضاربة اطمئناناً إلى تحديد مسؤوليته في الشركة، كما استهدف المنظم بمنع الشريك الموصي حماية الغير حتى لا يقع في الخلط بين الشريك المتضامن والشريك الموصي، فيتعامل مع الشريك معتقداً أنه متضامن

---

[٢٦]– القانون التجاري البري، د. هشام فرعون، مرجع سابق، ص٢٤١.

[٢٧]– المادة (٢/٥٣) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

[٢٨]– القانون التجاري المصري، د. ثروت عبد الرحيم، مرجع سابق، ص٣٤٠.

ومعتمداً على مسؤوليته المطلقة في أمواله في أمواله الخاصة، ثم يتفاجأ بأنه تعامل مع شريك مسؤوليته محدودة بقدر حصته في رأس مال الشركة.

المطلب الثاني
أعمال الإدارة الداخلية لشركة التوصية البسيطة

لما كانت الحكمة من منع الشريك الموصي من أعمال الإدارة الخارجية، هدفها حماية الغير حسن النية الذي يتعامل مع الشركة، فإن منع الشريك الموصي يقتصر على أعمال الإدارة الخارجية لشركة التوصية البسيطة المتصلة بالغير[٢٩]. أما غيرها من أعمال الإدارة الداخلية، فله حق المشاركة فيها، وقد نصت المادة (٢/٥٣) بالسماح للشريك الموصي على الآتي: ومع ذلك يجوز للشريك الموصي الاشتراك في أعمال الإدارة الداخلية للشركة وفق ما ينص عليه عقد تأسيسها، ولا يرتب هذا الاشتراك أي التزام في ذمته إلا إذا كانت الأعمال التي أجراها تدعو الغير إلى الاعتقاد بأنه شريك متضامن فيعد– في مواجهة ذلك الغير– مسؤولاً شخصياً في جميع أمواله وبالتضامن عن ديون الشركة والتزاماتها[٣٠].

لم يحدد المنظم السعود أعمالاً معينة لتعد من أعمال الإدارة الداخلية، غير أن الفقه القانوني يجعل من أعمال الإدارة الداخلية الأعمال التي تتصل بتسيير أمور الشركة دون أن تتضمن تمثيلاً أمام الغير، ومن ثم يجوز للشريك الموصي مراقبة تصرفات مديري الشركة والترخيص لهم في إجراء تصرفات تجاوز حدود سلطتهم، ويجوز للشركاء الموصون الاطلاع مرتين خلال السنة على سير أعمال الشركة وفحص سجلاتها ووثائقها، واستخراج بياناً موجزاً عن حالة الشركة المالية من واقع السجلات والوثائق.

يجوز أن يشتغل الشريك الموصي في أعمال الإدارة الداخلية، كمستشار أو مهندس أو محاسب، بحيث يرتبط بالشركة بعقد عمل، ويشترط ألا يمثل الشركة أمام الغير، وإذا انقضت الشركة يجوز أن يعين الشريك الموصي مصفياً لها.

المطلب الثالث
الجمعية العامة لشركة التوصية البسيطة

علمنا فيما تقدم أن شركات الأشخاص تقوم على الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الشركاء، حيث إن الشركاء يعرف بعضهم البعض، وتجمعهم أواصر القربى ووشائج

---

[٢٩]– الوجيز في الشركات التجارية والإفلاس، د. عدنان العمر، مرجع سابق، ص١٦٩.

[٣٠]– لمادة (٢/٥٣) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

(ISSN: 2537- 0758)

الصداقة، ويغلب على إدارتها التعاون والتشاور بين الشركاء، فهي ليست بحاجة إلى تكوين جمعيات للشركاء تتولى اتخاذ القرارات نيابة عنهم، كما هو الحال في شركات الأموال.

في مسلك جديد للمنظم السعودي، تخفيفاً للاعتبار الشخصي في شركات الأشخاص، أجاز للشركاء المتضامنين والموصين الاتفاق في عقد تأسيس الشركة، على تكوين جمعية عامة للشركة تمثل الفريقين من الشركاء، وقد أكد المنظم على هذه الجمعية بالنص عليها في المادة (٥٤) بالآتي[٣١]: يجوز للشركاء المتضامنين والموصين الاتفاق في عقد تأسيس الشركة على أن يكون للشركة جمعية عامة، وتحديد اختصاصاتها وإجراءاتها.

خرج المنظم السعودي عن الوضع العام السائد في شركات الأشخاص، بتكوين جمعية عامة للشركاء، وهذا يضفي بعداً جديداً لتخفيف الاعتبار الشخصي كأحد الضمانان للفريق الموصي، حيث إن هذا الفريق محظور عليه أعمال الإدارة الخارجية، ولكن بتكوين هذه الجمعية ومشاركته فيها، بإمكان الشركاء الموصون المساهمة في إدارة شركة التوصية البسيطة والرقابة عليها بشكل غير مباشر.

(د)- قرارات الشركاء: سبق أن أوضحنا أن شركات الأشخاص تقوم على الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الشركاء، لذا ينبغي أن يضع عقد تأسيس الشركة الأسس التي تقوم عليها الشركة، ومن ثم ترتيب القواعد التي تنظم العلاقة بين الشركاء والشركة من جانب، والشركة والدائنين من جانب آخر.

أجاز المنظم للشركاء، الاتفاق في عقد تأسيس الشركة على وضع قواعد توضح كيفية اتخاذ القرارات المتصلة بشؤون الشركة، وفي حال خلو عقد تأسيس الشركة من ذلك، فقد فرق المنظم بشأن الأغلبية المطلوبة لاتخاذ القرارات بين القرارات المتعلقة بتعديل عقد تأسيس الشركة والقرارات الأخرى، فنصت المادة (٥٥) من النظام على ذلك بالآتي: ١- ما لم ينص عقد تأسيس الشركة على غير ذلك، تصدر قرارات الشركاء وفق الآتي:

(أ)- القرارات المتعلقة بتعديل عقد تأسيس الشركة: بإجماع الشركاء المتضامنين، وموافقة مالكي أغلبية رأس المال الخاص بالشركاء الموصين.

(ب)- القرارات الأخرى: بموافقة الأغلبية العددية لآراء الشركاء المتضامنين.

---

[٣١]- لمادة (٥٤) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

(٢)- لا يجوز للشريك الموصي طلب حل الشركة ولا الاشتراك في التصويت على المسائل الخاصة بتعيين أو عزل مديرها.

المبحث الثالث

أثر تخفيف الاعتبار الشخصي على أسباب انقضاء شركة التوصية البسيطة

المطلب الأول

الأسباب العامة لانقضاء الشركات

تنقضي شركة التوصية البسيطة، بتوافر أحد الأسباب العامة لانقضاء سائر الشركات، والتي نصت عليها المادة (٢٤٣) من النظام بما يلي[٣٢]: مع مراعاة أسباب الانقضاء الخاصة بكل شكل من أشكال الشركات، تنقضي الشركة لأحد الأسباب الآتية: أ- انقضاء المدة المحددة لها- إذا كانت محددة المدة- ما لم تمدد وفقاً لأحكام النظام. ب- اتفاق الشركاء أو المساهمين على حلها. ج- صدور حكم قضائي نهائي بحلها أو بطلانها.

علاوة على ما أوردته المادة (٢٤٣) من أسباب لانقضاء الشركات بشكل عام، تصدت المادة (٥٧) من نظام الشركات لأسباب انقضاء شركة التوصية البسيطة بشكل خاص، حيث نصت على هذه الأسباب بالآتي: لا تنقضي شركة التوصية البسيطة بوفاة أي من الشركاء الموصين، ولا بالحجر عليه، ولا بإعساره، ولا بافتتاح أي من إجراءات التصفية تجاهه وفقاً لنظام الإفلاس، ولا بانسحابه، ما لم ينص عقد تأسيس الشركة على غير ذلك[٣٣].

بناء على نص المادة المتقدمة، يبرز لنا دور المنظم السعودي في تخفيف الاعتبار الشخصي في هذه الشركة ضمن شركات الأشخاص، ومدى تأثرها بهذا التخفيف في أسباب الانقضاء الخاصة بها، حيث سلك المنظم ذات المنهج الذي عالج به أسباب انقضاء شركة التضامن، وعليه تسري على شركة التوصية البسيطة فيما يتعلق بأسباب انقضائها، ذات القواعد التي تنقضي بها شركة التضامن، **وذلك على النحو التالي**[٣٤]:

---

[٣٢]- لمادة (٢٤٣) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.
[٣٣]- المادة (٥٧) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.
[٣٤]- الوجيز في النظام التجاري السعودي، د. سعيد يحي، ط٥ =٢٠٠٤م، ص٢١٣.

(ISSN: 2537- 0758)

المطلب الثاني
أسباب انقضاء شركات التضامن في النظام السعودي

سبق أن عرفنا الأسباب العامة لانقضاء سائر أشكال الشركات، ثم الأسباب الخاصة بانقضاء شركات الأشخاص في الفقه القانوني، ومنها شركة التضامن، وحيث إن المنظم السعودي سلك منهجاً جديداً مغايراً لما عليه الفقه القانوني لأسباب انتهاء شركات الأشخاص بشكل عام، وشركة التضامن على وجه الخصوص، فحري بنا الوقوف على أسباب انقضاء شركة التضامن في النظام السعودي، وذلك بعد توجه المنظم لتخفيف الاعتبار الشخصي في شركات الأشخاص، ولمزيد من التفصيل نتناول هذه الأسباب الوجه الآتي:

(أ)- وفاة الشريك أو الحجر عليه أو افتتاح إجراء من إجراءات التصفية: القاعدة العامة في شركات الأشخاص ومنها شركة التضامن، تنقضي بوفاة أحد الشركاء أو الحجر عليه أو بافتتاح أي إجراء من إجراءات التصفية، بقوة النظام، لزوال الاعتبار الشخصي الذي تقوم عليه هذه الشركات، على نحو لا يحل معه الورثة محل مورثهم[٣٥].

عالج المنظم السعودي أسباب انقضاء شركة التضامن، في المادة (٥٠) باتباع مسلك جديد مختلف عما عليه الفقه القانوني، وذلك بعد أن خفف الاعتبار الشخصي في هذه الشركة، فلم يجعل وفاة الشريك في هذه الشركة سبباً من أسباب انقضاء الشركة إلا إذا نص عليه في عقد تأسيسها، حيث نصت المادة على ما يلي: ١- لا تنقضي شركة التضامن بوفاة أي من الشركاء ولا بالحجر عليه، ولا بافتتاح أي من إجراءات التصفية تجاهه وفقاً لنظام الإفلاس، ولا بإخراجه، ولا بانسحابه، ما لم ينص عقد تأسيس الشركة على ذلك. وفي هذه الحالة تستمر الشركة بين باقي الشركاء، ولا يكون لهذا الشريك أو ورثته إلا نصيبه في أموال الشركة، ويقدر هذا النصيب وفقاً للمادة (التاسعة والأربعون) من النظام[٣٦].

---

[٣٥]- الموسوعة التجارية والمصرفية، الشركات التجارية، ج٥، د. محمود الكيلاني، مرجع سابق، ص٢٣٦.

[٣٦]- المادة (١/٥٠) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

بهذا النص، قرر المنظم السعودي بقاء شركة التضامن واستمرار وجودها القانوني بين الشركاء، في حال وفاة أحد الشركاء. كما عالج انضمام من يرغب من الورثة، بحسب ما آل إليه من حصة مورثه إلى الشركة كشريك متضامن، ولو كان قاصراً أو ممنوع من التجارة بالنظام، فجاء نص المادة (٢/٥٠)، مؤيداً ومعززاً توجه المنظم بشأن تخفيف الاعتبار الشخصي، حيث نصت المادة على الآتي: يجوز النص في عقد تأسيس الشركة، أنه في حال وفاة أي من الشركاء، تستمر الشركة مع من يرغب من ورثة المتوفى، ولو كانوا قصراً أو ممنوعين نظاماً من ممارسة الأعمال التجارية، ولا يسأل ورثة الشريك القصر أو الممنوعين نظاما من ممارسة الأعمال التجارية عن ديون الشركة في حال استمرارها إلا في حدود نصيب مورثه في رأس مال الشركة. ويجب في هذه الحالة تحويل الشركة خلال مدة لا تتجاوز (سنة) من تاريخ وفاة مورثهم إلى شركة توصية بسيطة يصبح فيها القاصر أو الممنوع نظاماً من ممارسة الأعمال التجارية، شريكاً موصياً، وإلا أصبحت الشركة منقضية بقوة النظام بمضي تلك المدة، ما لم يبلغ القاصر– خلال هذه المددة– سن الرشد أو ينتف سبب المنع من ممارسة الأعمال التجارية ويرغب ذلك القاصر أو الممنوع من ممارسة الأعمال التجارية في أن يكون شريكاً متضامناً[٣٧].

أجاز المنظم استمرار شركة التضامن– في حال تضمن عقد تأسيسها ذلك– إذا توفى أحد الشركاء مع ورثته، سواء كانوا قصراً أو ممنوعين من ممارسة الأعمال التجارية نظاماً، وهذا يعد خروجاً على توافر الشروط اللازمة لمزاولة مهنة التجارة التي تشترط الأهلية التجارية، كما حصر المنظم مسؤولية القصر والممنوعين من التجارة عند استمرار الشركة، في حدود نصيب كل منهم في حصة مورثه في رأس مال الشركة، على أن يتم تحويل شركة التضامن إلى شركة توصية بسيطة خلال سنة، ليصبح فيها القصر والممنوعين من مزاولة التجارة شركاء موصون، وإلا انقضت الشركة بقوة النظام في حال عدم تحولها خلال هذه المدة مالم يبلغ القاصر أو ينتف سبب المنع. وكان الأحرى بالمنظم أن يجعل المدة، سنة مالية للشركة وليس سنة عادية كما عليه النص النظامي.

(ب)– اجتماع الحصص في يد شريك واحد: من الأسباب المبنية على الاعتبار الشخصي لانقضاء شركة التضامن، اجتماع جميع حصص الشركاء في يد شريك واحد، وقد نص المنظم السعودي على هذا السبب في المادة (٣/٥٠) بالآتي: إذا لم

[٣٧]– مادة (٢/٥٠) من نظام الشركات السعودي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.

(ISSN: 2537- 0758)

يتبق في الشركة عند وفاة أي من الشركاء، أو الحجر عليه أو افتتاح أي من إجراءات التصفية تجاهه وفقاً لنظام الإفلاس، أو انسحابه، أو إخراجه، غير شريك واحد، فيمنح هذا الشريك مهلة (تسعين) يوماً لتصحيح وضع الشركة، سواء بإدخال شريك آخر أو تحويلها إلى شكل آخر من أشكال الشركات الواردة في النظام، وإلا أصبحت الشركة منقضية بقوة النظام بمضي تلك المهلة.

جاءت هذه الأسباب التي تؤدي إلى تجمع الحصص بيد شريك واحد على سبيل المثال لا الحصر، وعليه فإن أي سبب آخر يؤدي إلى تجمع الحصص في يد هذا الشريك يضع في الاعتبار، كالتنازل والخروج الإخراج ونحوه.

بناء على ما تقدم من أسباب، لا تنقضي شركة التوصية البسيطة، على غرار أسباب انقضائها في الفقه القانوني، بوفاة أحد الشركاء المتضامنين، ولا بالحجر عليه، ولا بإعساره، ولا بافتتاح أي من إجراءات التصفية تجاهه وفقاً لنظام الإفلاس، ولا بانسحابه ما لم ينص عقد تأسيس الشركة على ذلك.

أما فيما يتعلق بالشركاء الموصين، فهل توافر أحد الأسباب المؤدية لإنهاء شركة التوصية البسيطة في الفقه القانوني، يؤدي لانهيار هذه الشركة؟، أم تظل مستمرة ما لم ينص عقد تأسيسها على غير ذلك؟

المنظم السعودي لم يفصح لنا بشيء في هذا الشأن، ونظراً لعدم وجود النص على هذا الأمر، ذهب البعض إلى انقضاء الشركة بوفاة أحد الشركاء، أو إعساره، أو فتح أي من إجراءات التصفية تجاهه.

لكن في حقيقة الأمر وبالاعتماد على مسلك المنظم السعودي الجديد بشأن تخفيف الاعتبار الشخصي في هذه الشركة، نرى إذا توافر أي من الأسباب السابقة، لا يؤدي إلى انقضاء شركة التوصية البسيطة ما لم ينص عقد تأسيسها عليه، وذلك بالاستناد إلى نص المادة (٣/٥١) من نظام الشركات، حيث نصت على الآتي: تطبق على شركة التوصية البسيطة أحكام شركة التضامن فيما لم يرد به نص خاص في هذا الباب.

وحيث إن شركة التضامن وفقاً لنص المادة (١/٥٠)، لا تنقضي بوفاة أي من الشركاء، ولا بالحجر عليه، ولا بافتتاح أي من إجراءات التصفية تجاهه وفقاً لنظام الإفلاس، ولا بإخراجه، ولا بانسحابه ما لم ينص عقد تأسيس الشركة على ذلك، فتظل الشركة قائمة ومستمرة بين الشركاء.

الخاتمة

وفي الختام وبعد العرض الموجز لموضوع الدراسة التي سلطت الضوء على الأحكام الآثار القانونية المترتبة على تخفيف الاعتبار الشخصي في شركة التوصية البسيطة، ومدى تأثر المراكز القانونية للشركاء بهذا التخفيف، تمخضت الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات يبدو أهمها على الوجه الآتي:

أولاً: النتائج:

(١)- قصر المنظم السعودي الأشكال النظام لشركات الأشخاص، في شركتي التضامن والتوصية البسيط، ولم يورد أحكاماً لشركة التضامن، بحكم عدم وجودها المادي.

(٢)- ساوى المنظم السعودي بين فريق الشركاء المتضامن، والفريق الموصي في شركة التوصية البسيطة في المراكز القانونية في أسباب انقضاء الشركة.

(٣)- لا يعد الحجر على أحد شركاء الفريق المتضامن في شركة التوصية البسيطة، أو فتح أي إجراء من إجراءات التصفية تجاهه، وفقاً لنظام الإفلاس للعام ١٤٣٩هـ، سبباً من أسباب انقضاء شركة التوصية البسيطة بالنظام السعودي.

(٤)- لم يجعل المنظم السعودي وفاة أحد شركاء الفريق المتضامن في شركة التوصية البسيطة ضمن أسباب انتهاء الشركة، إلا إذا نص عقد تأسيس الشركة على ذلك. أما إذا اتفق الشركاء في عقد تأسيس الشركة على انقضائها في حال وفاة أحد الشركاء، فإن الأثر المترتب على ذلك، انتهاء الشركة بوفاة أحد الشركاء وخضوعها لإجراءات التصفية.

(٥)- أجاز المنظم السعودي للشركاء في شركة التوصية البسيطة، الاتفاق على استمرار الشركة في حال الحجر على أحد الشركاء أو فتح أي إجراء من إجراءات التصفية تجاهه، وفقاً لنظام الإفلاس للعام ١٤٣٩هـ، حيث إن هذا الاتفاق لم يكن ضمن القواعد القانونية الآمرة، مما يجعله غير مخالف للنظام العام والآداب.

(٦)- إذا فصل أحد شركاء الفريق المتضامن في شركة التوصية البسيطة من الشركة أو انسحب، فإن القاعدة العامة في الفقه القانوني، انقضاء الشركة لزوال الاعتبار الشخصي لأحد الشركاء، ومع ذلك لم يجعل المنظم الفصل أو الانسحاب، من أسباب انتهاء الشركة، إلا إذا اتفق الشركاء عليه بعقد تأسيس الشركة، اعتماداً على تخفيف الاعتبار الشخصي في هذه الشركة.

(٧)- إن الشريك الجديد الذي انضم إلى الشركاء في شركة التوصية البسيطة، يصبح في مركز قانوني جديد يرتب عليه ذات الالتزامات القانونية المترتبة على الشركاء

(ISSN: 2537- 0758)

القدامى، وذلك حينما يتحمل معهم المسؤولية القانونية عن ديون الشركة والتزاماتها واللاحقة على حد سواء.

(٨)- أجاز للشركاء المتضامنين والموصين الاتفاق في عقد تأسيس الشركة، على تكوين جمعية عامة للشركة تمثل الفريقين من الشركاء.

(٩)- يختلف المركز القانوني لفريق الشركاء المتضامنون عن المركز القانوني للشركاء الموصين من حيث اكتساب صفة التاجر، فيكتسب كل شخص في الفريق المتضامن صفة التاجر، أما الفريق الموصي فلا يكتسب صفة التاجر.

(١٠)- يختلف المركز القانوني لفريق الشركاء المتضامنون عن المركز القانوني للشركاء الموصين من حيث المسؤولية، فالشريك المتضامن يسأل عن ديون الشركة والتزاماتها مسؤولية مطلقة (غير محدودة)، بينما الشريك الموصي فلا يسأل عن ديون الشركة والتزاماتها إلا بمقدار حصته في الشركة.

ثانياً: التوصيات:

(١)- نوصي المنظم بعدم مساءلة الشريك المتضامن الجديد عن ديون الشركة والتزاماتها السابقة، والتي لم يكن طرفاً فيها أثناء تصرفات الشركة السابقة لانضمامه.

(٢)- نوصي المنظم فيما يتعلق بالشركاء الموصين في شركة التوصية البسيطة، بالنص على الأسباب المفضية لإنهاء شركة التوصية البسيطة في حال عدم النص عليها في عقد تأسيس الشركة.

(٣)- نوصي المنظم بالنص على اعتماد اندماج الشركة سبباً من أسباب الانقضاء لشركات الأشخاص.

(٤)- نوصي المنظم أن ينص على: افتتاح أي إجراء من إجراءات التصفية وفقاً لنظام الإفلاس تجاه الشريك، لا يترتب عليه فتح أي إجراء من إجراءات التصفية تجاه الشركة، وافتتاح أي إجراء من إجراءات التصفية وفقاً لنظام الإفلاس تجاه الشركة، لا يترتب عليه فتح أي إجراء من إجراءات التصفية تجاه الشريك، وهذا التوجه يتماشى مع ما اعتمده المنظم بعد تخفيف الاعتبار الشخصي في شركات الأشخاص.

المصادر والمراجع:

- أولا: القران الكريم.

- سنن أبو داود وابن ماجة وأحمد، انظر: نيل الأوطار، ج٥، ص٣٠٥، ط١، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، دار الكتب العلمية.
- القانون التجاري السعودي، د. محمد حسن الجبر، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط٤- ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.
- أصول القانون التجاري، (النظرية العامة للعقود التجاري)، د. علي الزيني، ج١- ج٢، عقود الرهن والعمولة والنقل والشركات، المطبعة الأميرية ببولاق، القاهرة ١٩٣٥م.
- الوجيز في الشركات التجارية وأحكام الإفلاس، وفقاً لنظام الشركات لسنة ١٤٤٣هـ، ونظام الإفلاس الجديد ولائحته التنفيذية لسنة ١٤٣٩هـ، د. عدنان بن صالح العمر، ط٥- ١٤٤٤هـ.
- الوسيط في قانون الشركات التجارية، أحمد الورفلي، مجمع الأطرش للكتاب المختص، تونس ٢٠١٥م.
- القانون التجاري السعودي، د. عبد الهادي محمد الغامدي، ط٦- ١٤٤٣هـ.
- الموسوعة التجارية المصرفية، د. محمود الكيلاني، ج٥، الشركات التجارية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م.
- موسوعة الشركات التجارية، شركة التضامن، ج٢، د. إلياس ناصيف، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٩م.
- أصول القانون التجاري المصري، د. فريد مشرقي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة.
- موسوعة الشركات التجارية، د. الياس ناصيف، شركة التضامن، منشورات الحلبي، ٢٠٠٩م، ج٢.
- موسوعة الشركات التجارية، شركة التوصية البسيطة وشركة المحاصة، د. الياس ناصيف، ط٣، ٢٠١٠م، ج٤.
- موسوعة الشركات التجارية، د. الياس ناصيف، شركة التضامن، منشورات الحلبي، ٢٠٠٩م، ج٢.

(ISSN: 2537- 0758)

- المادة الثانية من نظام الشركات الحالي الصادر بالقرار رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ.
- شرح القانون التجاري المصري، د. محمد صالح بك، ج١، مطبعة فتح الله الياس نوري وأولاده بمصر، ١٣٥٧هـ- ١٩٣٨م.
- القانون التجاري البري، د. هشام فرعون، ج١، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، ٢٠٠٧، ص٢٣٤.
- القانون التجاري، د. عبد السلام ذهني بك، مطبعة الاعتماد، شارع حسن الأكبر بمصر ١٩٧٧م.
- الشركات التجارية، د. سميحة القليوبي، ط٥ ٢٠١١م، دار النهضة، القاهرة.
- مبادئ القانون التجاري السعودي، د. عدنان العمر، د. خالد عبد التواب، د. نزار الحمروني، ط١: ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م، مكتبة الملك فهد الوطنية.
- التنظيم القانوني للتجارة، د. هاني محمد دويدار، ط ١٩٩٧م، ج٢.
- القانون التجاري، د. علي حسن يونس، دار الفكر العربي للطباعة والنشر.
- أصول القانون التجاري المصري، د. فريد مشرقي، ج١، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة.
- شرح القانون التجاري المصري، د. محمد صالح، ج١، مطبعة فتح الله إلياس نوري وأولاده بمصر، ١٣٥٧هـ- ١٩٣٨م.
- الشركات التجارية، د. سامي عبد الباقي أبو صالح، ٢٠١٣م.
- الوجيز في النظام التجاري السعودي، د. سعيد يحي، ط٥- ٢٠٠٤م.
- الوجيز في قانون الشركات، د. خديجة مضي، ط٢، ٢٠١٩م.
- عقود الشركات، دراسة فقهية مقارنة مع موجز في القانون الكويتي، د. محمد عبد الله عتيقي، جامعة الكويت، مكتبة ابن كثير، ط١، ١٤٤١٧هـ-١٩٩٦م.